

مطلب النفاذ إلى المعلومة 1
 قانون عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016

أ. إرشادات خاصة بطلب المعلومة 2 :

<input type="checkbox"/> شخص طبيعي :	
- الاسم و اللقب :	رقم وثيقة الهوية 3 :
- العنوان :	
- الهاتف :	الفاكس :
- العنوان الإلكتروني :	
<input type="checkbox"/> شخص معنوي 4 :	
- اسم المؤسسة :	
- عنوان مقر المؤسسة :	
- اسم الممثل القانوني و لقبه (عند الاقتضاء) :	رقم وثيقة الهوية 3 :
- الهاتف :	الفاكس :
- العنوان الإلكتروني :	

ب. الوثيقة الإدارية المطلوب للنفاذ إليها :

المرجع (إن وجد)	الهيكل الإداري المعني	الوثيقة

ج. الصورة المطلوبة للنفاذ إلى المعلومة :

الحصول على نسخة ورقية من المعلومة

الإطلاع على المعلومة على عين المكان

الحصول على مقتطفات من المعلومة

الحصول على نسخة إلكترونية من المعلومة

..... في

(إمضاء الطالب)

خاص بالمكلف بالإعلام و النفاذ إلى المعلومة
المرجع بالسجل الخاص بمتابعة مطلب النفاذ إلى المعلومة : أحيل المطلب إلى :
بتاريخ : الإمضاء و الختم

مطلب النفاذ إلى المعلومة¹
قانون عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016

1- هذا المطلب خاص بوثيقة إدارية واحدة
2- توضع علامة (X) في الخانة المناسبة
3- ينكر رقم بطاقة التعريف الوطنية أو جواز السفر بالنسبة للأجنبي
4- عند الاقتضاء يرفق المطلب بما يثبت صفة الممثل القانوني